

## وزارة المالية

قرار رقم ٢١٤ لسنة ٢٠١١

### وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة العامة على المبيعات الصادر بالقانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١  
والمعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٥ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٦ بدمج مصلحة الضرائب العامة  
والضرائب على المبيعات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٧٩ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء مركز كبار الممولين ؛  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٧١ لسنة ٢٠٠٦ بنقل اختصاصات  
مركز كبار الممولين إلى مصلحة الضرائب المصرية ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٢٤ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء لجان التظلمات المنصوص عليها  
فى المادة ٢٦ (مكرراً) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٥  
والصادرة بقرار وزير المالية رقم ٢٩٥ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٧٠٩ لسنة ٢٠٠٩ بشأن دمج المناطق الضريبية  
وتعديل النطاق الجغرافى لها ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ١٢٠ لسنة ٢٠١٠ بشأن تعديل اختصاص لجان التظلمات ؛  
وعلى قرار وزير المالية رقم ١٦٨ لسنة ٢٠١٠ بتجديد تعيين مفوضى الوزير  
للجنة الثامنة ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٢٣٩ لسنة ٢٠١٠ بتجديد تعيين مفوضى الوزير ؛  
وبناءً على ما عرضه علينا رئيس مصلحة الضرائب المصرية ؛

## قرار:

### ( المادة الاولى )

يعاد تشكيل المفوضين الدائمين للوزير بلجان التظلمات بمصلحة الضرائب المصرية (مبيعات) بوزارة المالية لمدة عام اعتباراً من تاريخ نشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وذلك على النحو التالى :

**اللجنة الأولى :** وتختص بنظر منازعات منطقتى شمال وشرق القاهرة وما يتبعهما من مأموريات ومكاتب ومركز متوسطى المولدين ، ومقرها مبنى المصلحة الكائن فى ١٧ شارع سنان - الزيتون - القاهرة ، وتقسم تلك اللجنة إلى دائرتين :

الدائرة الأولى - وتختص بنظر المنازعات ذات الأرقام الفردية ، ويختص بنظر منازعاتها السيد / محمد عبد الحميد عبد العزيز المنياوى .

الدائرة الثانية - وتختص بنظر المنازعات ذات الأرقام الزوجية ، ويختص بنظر منازعاتها السيدة / حمايات عبد العظيم محمد .

**اللجنة الثانية :** وتختص بنظر منازعات منطقتى غرب وجنوب القاهرة وما يتبعهما من مأموريات ومكاتب ، ومقرها مبنى المصلحة الكائن فى ١١ شارع المبتديان - السيدة زينب - القاهرة ، وتقسم تلك اللجنة إلى دائرتين :

الدائرة الأولى - وتختص بنظر المنازعات ذات الأرقام الفردية ، ويختص بنظر منازعاتها السيد / يوسف السيد يوسف الشرنوبى .

الدائرة الثانية - وتختص بنظر المنازعات ذات الأرقام الزوجية ، ويختص بنظر منازعاتها السيد / محمد بديع محمود .

**اللجنة الثالثة :** وتختص بنظر منازعات منطقة الجيزة وما يتبعها من مأموريات ومكاتب ، ومقرها مبنى المصلحة الكائن فى ٨ (أ) ميدان ابن خلدون - الصحفيين - الجيزة ، وتقسم تلك اللجنة إلى دائرتين :

الدائرة الأولى - وتختص بنظر المنازعات ذات الأرقام الفردية ، ويختص بنظر منازعاتها السيد / طلعت طاهر حسن الوتار .

الدائرة الثانية - وتختص بنظر المنازعات ذات الأرقام الزوجية ، ويختص بنظر منازعاتها السيد / محمد مصطفى حنفى .

**اللجنة الرابعة :** وتختص بنظر منازعات منطقتى شرق وغرب الإسكندرية وما يتبعهما من مأموريات ومكاتب ، ومقرها مبنى المصلحة الكائن فى ٢١ شارع المشير/ أحمد إسماعيل - أمام محطة سيدى جابر - الإسكندرية .

ويختص بنظر منازعاتها السيد/ عادل إبراهيم عبد السميع .

**اللجنة الخامسة :** وتختص بنظر منازعات منطقتى القنساء وسيناء وما يتبعهما من مأموريات ومكاتب .

يعدل مقر اللجنة من مبنى المصلحة الكائن فى ٣٠ شارع الجمهورية - برج الثلاثين - الإسماعيلية إلى مقر المصلحة الكائن فى منطقة غرب القناة - شارع غريب أبو الرجال - بجوار مديرية الزراعة - الإسماعيلية .

ويختص بنظر منازعاتها السيد/ شوقى على محمد السيد دياب .

**اللجنة السادسة :** وتختص بنظر منازعات منطقة غرب ووسط وشمال وشرق الدلتا وما يتبعها من مأموريات ومكاتب ، ومقرها مبنى المصلحة الكائن فى ٧٩ شارع الجيش - أمام الكوبرى العلوى - طنطا ، وتقسم تلك اللجنة إلى دائرتين :

الدائرة الأولى - وتختص بنظر المنازعات ذات الأرقام الفردية ، ويختص بنظر منازعاتها السيد/ محمد عبد الرحيم محمود .

الدائرة الثانية - وتختص بنظر المنازعات ذات الأرقام الزوجية ، ويختص بنظر منازعاتها السيد/ محمد محى الدين أحمد حسنين .

**اللجنة السابعة :** وتختص بنظر منازعات منطقة شمال الصعيد وما يتبعها من مأموريات ومكاتب ، ومقرها مبنى المصلحة الكائن فى شارع أحمد عرابى - عمارة مصر للتأمين - بنى سويف .

ويختص بنظر منازعاتها السيد/ إسماعيل عبد الله على السنوسى .

**اللجنة الثامنة :** وتختص بنظر منازعات مناطق شمال مصر العليا وجنوب مصر العليا ووسط الصعيد والبحر الأحمر وما يتبعها من مأموريات ومكاتب ، ومقرها مبنى المصلحة الكائن فى ٢٣ شارع بورسعيد - عمارة جمعية النقل للسيارات - سوهاج .

ويختص بنظر منازعاتها السيد/ حسين مصطفى المهدي السيد .

اللجنة التاسعة : وتختص بنظر منازعات مركز كبار الممولين ، ومقرها مبنى مصلحة الكائن في مركز كبار الممولين .

ويختص بنظر منازعاتها السيد / عبد الحميد أحمد عبد الحميد عوض .

( المادة الثانية )

يلغى قرار وزير المالية رقم ٢٣٩ لسنة ٢٠١٠ بشأن تجديد تعيين المفوضين الدائمين للجان التظلمات بمصلحة الضرائب المصرية (مبيعات) .

( المادة الثالثة )

في حالة غياب أي من مفوضي لجان التظلمات ، فإنه يحل كل منهما محل الآخر ، وذلك على النحو التالي :

يحل مفوض الدائرة الأولى باللجنة الأولى ، محل مفوض الدائرة الثانية باللجنة الأولى والعكس .

يحل مفوض الدائرة الأولى باللجنة الثانية ، محل مفوض الدائرة الثانية باللجنة الثانية والعكس .

يحل مفوض الدائرة الأولى باللجنة الثالثة ، محل مفوض الدائرة الثانية باللجنة الثالثة والعكس .

يحل أحد مفوضي اللجنة السادسة ، محل مفوض اللجنة الرابعة والعكس .

يحل مفوض اللجنة الثامنة ، محل مفوض اللجنة السابعة والعكس .

يحل أحد مفوضي اللجنة الثالثة ، محل مفوض اللجنة التاسعة ، والعكس .

( المادة الرابعة )

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، وعلى رئيس مصلحة الضرائب المصرية تنفيذه .

صدر في ١٢/٥/٢٠١١

وزير المالية

د. سمير رضوان